موقع التفريغ
للدروس العلمية والبحوث الشرعية
www.attafreegh.com

تعليقات

الشَّيخ صالح بن عبد الله العُصيمي

علىٰ

إبطال التنديد باختصار شرح التوحيد

للعلامة حمد بن علي بن محمد بن عتيق

(١٢٢٧ - ١٣٠١)

مسودّة

الدرس الرابع

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

الحمد لله الذي جعل طلب العلم من أجلِّ القُربات، وتعبَّدنا به طول الحياة إلى الممات، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ما عُقدت مجالس التَّعليم، [وعلى آله وصحبه الحائزين مراتب التَّقديم].

أمَّا بعدُ..

فهٰذا الدَّرس الرَّابع في شرح الكتاب التّاسع من **برنامج التَّعليم المستمر** في سنته الرَّابعة ثلاث وثلاثين بعد الأربعمائة والألف، وأربعٍ وثلاثين بعد الأربعمائة والألف [١٤٣٣-١٤٣٤]، وهو كتاب «إبطال التنديد» للعلَّامة حمد بن عليّ ابن عتيق رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد انتهى بنا البيان فيه إلى قول المصنِّف (باب الخوف من الشِّرك).

قال المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ:

[٤]- باب الخوف من الشِّرْك

[وقولِ الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾[النساء:٤٨].]

لما كان الشرك أعظمَ الذُّنوب وأقبحُ القبائح، لأنَّه تنقيص لربِّ العالمين، ولهٰذا رتَّب الله عليه من العقوبات ما لم يرتبه على غيره كقوله: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ﴾ [المائدة:٧٢]، ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ أنه ينبغي للمؤمن أن يخاف منه، ويعرف أسبابه ومبادئه؛ لعل الله أن يعافيه من هٰذا الذنب العظيم، وقد روى البخاري عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان النَّاس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه.

ذكر المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أنَّ إمام الدَّعوة غفر الله له عقد هٰذه الترجمة في «كتاب التوحيد» تنبيهًا (للمؤمن أن يخاف الشِّرك ويعرف أسبابه ومبادئه) ليحذره، (لعل الله أن يعافيه من هٰذا الذنب العظيم) فلا يقع فيه، وقرن المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى هٰذه المقدِّمة المنبئة عن أهمية هٰذه التَّرجمة بما عزاه إلى (البُخاري) وحده وهو عند مسلم أيضًا، فهو من المتَّفق عليه عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني)، هٰذا لفظ «الصحيحين»، وليس فيهما: (مخافة أن أقع فيه)، بل هي خارجهما، والمحفوظ ما في «الصحيحين» (مخافة أن يدركني) أي أن يلحقني.

وبيَّن الشَّارح -وهو الشَّيخ سليمان- وجهه في «تيسير العزيز الحميد»، فقال ما نصه: وذلك أن من لم يعرف إلّا الخير قد يأتيه الشَّر، ولا يعرف أنَّه شر، فإمَّا أن يقع فيه وإمَّا أن لا ينكره كما ينكره الذي عرفه. انتهى كلامه.

فمخافة الجهل بالشَّر ناتجةٌ من شيئين:

أحدهما: الوقوع فيه إذا جُهل.

والآخر: عدمُ النَّكِير عليه إذا وقع كما يُنكره الذي يعرفه.

فيُخاف على العبد هاتان الآفتان إذا جهل الشَّرَّ، فربما وقع فيه لجهله به أو خَفَّ إنكارُه له لعدم إحاطته علمًا بمآله وحقيقته.

ومِمَّا يُنبَّه إليه فيما يتعلَّق بمعرفة الشَّر أمران:

أحدهما: أنَّ معرفة الشَّر تطلب تابعةً لمعرفة الخير؛ فلا تكونُ أصلًا، بل يقدِّم العبدُ معرفة الخير، ثم يتبعها بمعرفة الشر، فالمطلوب الملتمس شرعًا من العبد معرفته بالخير أصلًا، ثم تكون معرفته الشر تابعةً له.

والآخر: أنَّ معرفة الشَّرِّ تُطلب فيها أن تكون مجملةً لا تفصيليّةً؛ لأنَّ الإجمال يكفِي في حصولِ الحذر، وأمَّا التَّفصيل فيُضيعُ العمرَ فيما غيره أوْلى منه.

وهٰذه هي الجادَّة السَّوية الواقية من الغلط في معرفة الشَّرِّ، فإنَّ مما فشى الغلط فيه بأخرة تطلُّعُ قومٍ إلى معرفة الشُّرور، بيد أنهم يهملون معرفة الخير، فيقلّ علمهم به، أو يطلبون معرفة الشر تفصيلًا لما لا يُحتاج إليه، وهاتان الآبدتان اللّتان وقع فيهما من وقع مخالفتان للجادَّة الشَّرعية، فإنَّ الذي ينبغي أن يُفرغ العبد فيه وَسْعَهُ ويجعلَ نحوه جَهْدَه = معرفة الخير تفصيلًا، ثم ما يُراد منه أن يعرفه من الشر لا يُراد أنْ يكون تفصيلًا؛ لأنَّ التفصيل يُورث الإِشغال الذي يُضعف القوى عن معرفة ما يلزم العبدَ من الخير، فتكفيه معرفة الشَّر إجمالًا لا تفصيلًا.

ويُعلم منه لا يترشَّحُ لمعرفة الشر إلّا من عرف الخير، وأمَّا من لم يعرف الخير فإنَّه يختلط عليه الأمر، فربَّما اختلط عنده الأمر في المراتب الشّرعية بين الخير والشر فلم يميِّزْ مراتبهما، ويتولد من هٰذا الغلطُ في معرفة مراتب المصالح والمفاسد؛ لأنَّ حقيقة المصلحة أنَّها خيرٌ، وحقيقة المفسدة أنها شرٌّ، ولكلٍّ مرتبة، وكمال الفقه معرفة خير الخير[ين] وشرّ الشَّر[ين]. ذكره أبو العباس ابن تيمية الحفيد، ولا يضطلع بذلك إلّا من ارتوى بعلوم الشرع، فإنه هو الجديرُ بأن ينزل كلَّ شيءٍ منزلته، فإن فرغ العبد من علوم الشَّرع لم يكن له قدرةٌ على وضع الخير في رتبته ولا وضع الشِّر في رتبته.

قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ ﴾ قال ابن كثير: أخبر تعالى أنَّه لا يغفر أن يُشرك به؛ أي: لا يغفر لعبد لقيه وهو مشرك به، ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ ﴾ أي: من الذنوب لمن يشاء من عباده. انتهى.

وفي الآية ردٌّ على الخوارج المكفِّرين بالذُّنوب وعلى المعتزلة القائلين بأنَّ أصحاب الكبائر يدخلون النَّار ولا بد، ولا يخرجون منها، وهم أصحابُ المنزلة بين المنزلتين. ووجه ذلك أنَّ الله جعل مغفرة ما دون الشِّرك معلَّقةً بالمشيئة، ولا يجوز أن يُحمل هٰذا على التَّأكيد، فإنَّ التَّائبَ لا فرْقَ في حقِّه بين الشِّرك وغيره، كما قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ ﴾[الزمر:٥٣]، فهٰهنا عمم وأطلق، لأن المراد به التائب، وهناك خصّ وعلق لأن المراد به من لم يتب. قاله شيخ الإسلام.

بيَّن الشَّارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى أنَّ قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ مؤتلفٌ مع قوله تعالى: ﴿قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾، ووجه الإئتلاف هو أنَّ الآية الأولى تتعلَّق بمن مات ولم يتبْ، وأنَّ الآية الثَّانية تتعلَّق بمن تاب.

فأمَّا الآية الأولى وهي قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ أي: من مات على ذنبٍ من ذلك، فمن مات على الشِّرك فإنَّ الله لا يغفر له، وأمَّا من مات على ما دون الشِّرك فهو على رجاء مغفرةٍ من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

والشِّرك الّذي لا يغفره الله عَزَّ وَجَلَّ اختلف فيه على قولين:

أحدهما: أنَّه الشِّركُ كُلُّه؛ فلا يغفره الله عَزَّ وَجَلَّ لا فرق بيْن كبيره وصغيره.

والآخر: أنَّه الشِّرك الأكبر؛ فهو الّذي لا يغفره الله عَزَّ وَجَلَّ.

وأصحُّ القولين هو الأوَّل، أنَّ الشِّرك لا يُغفر كُلُّه لا فرق بين كبيرِهِ وصغيرِه؛ لأنَّ قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ ﴾، فعلٌ مضارعٌ يُسبك مع (أنْ) مصدرًا، تقديره: شِركًا. فيكون سياق الكلام: إنَّ الله لا يغفر شركًا به. و(شركًا) نكرة في سياق النَّفي، والنَّكرات في سياق النفي تفيد العموم؛ فتدلُّ الآية على عموم امتناعِ مغفرة الشرك كُلِّهِ صغيرِهِ وكبيرِهِ، وهو أحدُ قولي أبي العبَّاس ابن تيمية الحفيد.

وأمَّا الآية الثَّانية وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ أي لمن تاب منها، فمن تاب غفر الله ﷻ له ذنوبَه.

وبهٰذا الجمع المذكور من الإئتلاف ذهب أبو العباس ابن تيمية في ما نقله الشارح ملخصًا، ثم زاد الشارح بيانًا في قوله: (وفي الآية) يعني الأولى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ (رد على الخوارج المكفرين بالذنوب) أي مطلقًا، فإن الخوارج يكفرون بالذُّنوب الكبائر مُطلقًا؛ (وعلى المعتزلة القائلين بأن أصحاب الكبائر يدخلون النار ولا بد، ولا يخرجون منها، وهم أصحاب المنزلة بين المنزلتين) أي: المرتبة بين مرتبتين، هما: مرتبة الإيمان ومرتبة الكفر.

فإنَّ الخوارج والمعتزلة يجتمعون في المآل في حقِّ صاحب الكبيرة أنه خالدٌ في النَّار، وأمَّا في الدُّنيا فإنهم يختلفون، فتجعله الخوارج كافرًا خارجًا من الملَّة، وأمَّا المعتزلةُ فإنهم يخرجونه من دائرة الإيمان ولا يدخلونه دائرة الكفر، فجعلوه في برزخٍ بين الدَّائرتين سمّوه (المنزلة بين المنزلتين)، وجعلوه أصلًا من أصولهم الخمسة المعدودة عندهم، وكلا القولين قولٌ مباينٌ لما دلَّ عليه الكتاب والسُّنَّة وأجمع عليه الصَّحابة والسَّلف رحمهم الله تعالى من أنَّ صاحب الكبيرة يكون فاسقًا بكبيرته ولا يخرج من دائرة الإيمان لبقاء أصل الإيمان معه.

ثم قال المصنِّف: (ووجه ذلك أنَّ الله جعل مغفرة ما دون الشِّرك معلقة بالمشيئة)، فإذا كان ما دون الشِّرك معلَّقٌ بمشيئة الله ﷻ فهو على رجاء مغفرة، فيمتنع أن يُسلب صاحبه الإيمان، بل يبقى معه أصل الإيمان الّذي يستحق به مغفرةً من الله ﷻ يتفضَّل بها الله عليه لإيمانه، استحقاق تفضُّلٍ وإنعامٍ منه ﷻ جعلهُ على نفسه، ولو كان صاحبُ الكبيرة خارجًا من الملة لم يغفر اللهُ ﷻ له.

قوله: ﴿وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ﴾[إبراهيم:٣٥]، أي: اجعلني وبنيّ في جانب عن عبادة الأصنام، وإنما دعا بذلك لأنَّه رأى أكثر النَّاس افتُتنَ بها لقوله: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضۡلَلۡنَ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِۖ﴾[إبراهيم:٣٦]، قال إبراهيم التَّيْمي: ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم؟! رواه ابن جرير وابن أبي حاتم.

بيَّن الشَّارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى دلالة قول الله تعالى: ﴿وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ ٣٥﴾ على ما قصده إمام الدَّعوة من التَّخويف من الشِّرك بقوله مبيِّنًا معناها: (أي: اجعلني وبنيّ في جانب عن عبادة الأصنام)، بأن يكون هو وبنوه في جانبٍ وتكون الأصنام في جانبٍ آخر، وإذا كان كلٌّ في جانبٍ وقعت المُباعدةُ. وقاعدة الشَّرع في المنهيَّات: **الأمرُ بتركها مع مباعدة الأسباب الموصلة إليها**. فما جاء في الشَّرع فيه ذكرُ الاجتناب تضمَّن شيئين:

أحدُهما: النَّهي عنه.

والآخرُ: النَّهي عن الأسباب المقربة منه.

كقوله تعالى: ﴿ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾، فإنَّه يتضمَّن: النَّهي عن كثيرٍ من الظَّنِّ، ويتضمَّنُ أيضًا: النَّهي عن الأسباب المقرِّبة منه المُوقعة فيه. وهٰذا أبلغُ ما يكون به النَّهي، فإنَّه ليس نهيًا عن المحظور وحده؛ بل هو نهيٌ عنه وعمَّا يقرِّبُ إليه من الأسباب الموصلةِ إليه.

ثُم بيّن المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى سبب دعاء إبراهيم بقوله: (وإنَّما دعا بذلك لأنَّه رأى أكثر النَّاس افتتن بها لقوله: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضۡلَلۡنَ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِۖ﴾)، ففتن في زمنه كثيرٌ من النَّاس بالأصنام وعبدوها من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وختم المصنِّفُ بذكر قول: (إبراهيم التَّيمي: ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم؟!) أي: إذا كان إبراهيم عليه الصَّلاة والسلام الذي حطَّم الأصنام بيده يخافُ الوقوعَ في الشِّرك على نفسِه وبنيه فغيره أحرى وأوْلى أن يَخاف الشِّرك على نفسه وبنيه، وإنَّما يترشَّحُ لتحقيق التَّوحيد من خاف الشِّرك، وأمَّا من ركن إليه وأنِس به، فإنَّه يُجَرُّ إلى حبائله، قال سهل بن عبد الله التُّستري ومحمَّد بن إدريس الشَّافعي رحمهما الله: لا يعرفُ الرِّياء إلّا مُخلص. أي أنَّ الإحاطة بدسائس الرِّياء وبواقعه وغوائله لا تكون إلّا في قلب مخلصٍ يخاف الرِّياء، فهو يتحرَّزُ منه بالإحاطة علمًا بمداخل الشَّيطان إليه في الرِّياء، وكذلك القول في سائر الشِّرك، فإن أنواع

الشِّرك لا يتحرز منها إلّا الحريصُ على حفظ توحيده وصيانته، فمن حرص على حفظ توحيده واجتهد في صيانته خاف الشِّركَ وفرَّ منه، ومن لم يبالِ بذلك ولا رفع له رأسًا فإنَّ حاله مما يُخاف عليها أن يفوته التَّوحيد، ومن عظم مخافة الوقوع في الشِّرك في قلبه عظم توحيده، ومن وَهَن الخوف من الشِّرك في قلبه = وهن توحيده، وهٰذا من العلل التي دبَّت في قلوب الناس اليوم لقولهم: التَّوحيد فهمناه. فإنَّ من الناس من صار يرفعُ عقيرته بقوله: التَّوحيد فهمناه، وبلادنا بلاد توحيد، فلا خوف علينا من الشرك. قال إما الدعوة في «كشف الشبهات» لما ذكر هٰذه المقالة: وهٰذا من أكبر الجهل ومكائد الشَّيطان. انتهى كلامه؛ لأنَّ من يعرف التَّوحيد حقيقةً يخاف الشِّرك، أما الجاهل بالتوحيد فهو المهوِّن من شرِّ الشِّرك المتسارع إليه، ومن مَثَلَتْ معرفته التَّوحيد وعظم أمره في قلبه، صار الأمر اليسير الذي يخدش فيه بين عينه كبيرا، فهو يتخوف أن يبدأ الشِّرك في النَّاس صغيرًا حتى يعود كبيرًا، كما ابتدأ في الصَّدر الأوَّل فإنَّ النَّاس بدؤوا في الصَّدر الأوَّل بأشياء تزايدت في قرون الأمَّة حتى عُبد من دون الله ﷻ من عُبد من الصَّالحين والأولياء، فإنَّه في زمن التَّابعين ابتدأ النَّاس في التَّمسُّح ببعض المقامات المعظَّمة كما جاء عن قتادة وغيره في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾، قال: أُمروا أن يتَّخذوه مصلًّى وهم يتمسَّحون عنده. فذكر أنَّ هٰذا الأمر ابتدأ في عهدِهم في زمن التَّابعين، ثم تزايد الأمر شيئًا فشيئًا حتى عُبد الصَّالحون والأولياء من دون الله ﷻ، فمن عرف شرَّ الشِّرك وخطره خافه، ومن هان عليه أمرُ الشِّركِ هَوَّنَ من قدْرِه في قلوب النَّاس، والعالم الرَّاسخ الكامل المعرفة بالقرآن والسُّنَّة وما دعت إليه الأنبياء وما كان عليه المشركون يشتدّ خوفه من الشِّرك، أن يعود في قلبه وفي قلوب النَّاس وفي بلده وفي بلاد المسلمين، فهو يُطيِّرُ به كلَّ مُطيَّر ويحذِّرُ منه صباحًا ومساءً، لأنه يُباينُ دعوة النَّبيِّ ﷺ، وأما المفكِّرون والصَّحفيُّون والإخباريون والقصاص والمثقفون وأشباههم، فليس في قلوبهم من معرفة التَّوحيد ما يكون في قلب العالم الرَّاسخ، فيهون عليه أشياءُ يستحسنها ويزينها للناس هي من أحابيل الشَّيطان التي يجر بها الناس إلى العود إلى ما كانوا عليه من الشرك، وإنَّما يتنبه لمثل هٰذه الأحابيل العالم الرَّاسخ الكامل المعرفة في توحيد الله ﷻ، فهو يُحيط علمًا بتفاصيل وقائعه وما ينصُبه الشَّيطان للخلق من الحبائل ما لا يكون في علم غيره.

***

قوله: «أخوف ما أخاف عليكم الشِّرك الأصغر» الحديث رواه أحمد عن محمود بن لبيد أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أخوف ما أخاف عليكم الشِّرك الأصغر»، قالوا: يا رسول الله وما الشِّرك الأصغر؟ قال: «الرِّياء، يقول الله يوم القيامة: إذا جازى النَّاس بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء»، وإذا كان الأصغر مخوفًا على الصَّحابة مع كمال إيمانهم فينبغي لك أن تخاف من الأكبر لضعف الإيمان. هٰذا وجه مطابقة الحديث للباب، وإن كان يشمل النوعين.

ذكر المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى طرفًا من البيان المتعلِّق بما أورده إمامُ الدَّعوة في قوله: وفي الحديث («أخوف ما أخاف عليكم الشِّرك الأصغر» الحديث رواه أحمد) وغيره من حديث (محمود بن لبيد)، والمحفوظ فيه ما رواه ابن خزيمة وغيره من حديث سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إيّاكم وشرك السَّرائر»، قالوا: وما شرك السَّرائر يا رسول الله؟ قال: «أن يقوم الرَّجلُ فيصلِّي فيزيِّنُ صلاته لما يرى من نظر رجلٍ إليه»، هٰذا هو المحفوظ في حديث محمود بن لبيد باللَّفظ الذي أخرجه ابن خزيمة وغيره، أنَّه من شرك السَّرائر.

وأمَّا الشِّرك الأصغر ففيه أحاديث من أحسنها ما رواه الحاكم وغيره بإسنادٍ حسن عن شدَّاد بن أوسٍ قال: «كنَّا نعدُّ الرِّياء على عهد رسول ﷺ من الشِّرك الأصغر».

ثم قال المصنِّف: (وإذا كان الأصغر مخوفًا على الصحابة مع كمال إيمانهم فينبغي لك أن تخاف من الأكبر لضعف الإيمان) أي: في هٰذه الأزمان، (هٰذا وجه مطابقة الحديث للباب، وإن كان يشمل النَّوعين)، فيُخاف من الأصغر والأكبر معًا.

***

قوله: «من مات وهو يدعو الله ندًا»، قال ابن القيم: النِّد الشَّبيه، يقال فلان ند فلان وهو نديده، أي شبيهه. اهـ.

ومثله، قوله: «من لقي الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة»، قال القرطبي: أي من لم يتخذ معه شريكًا في الإلهية ولا في الخلق ولا في العبادة، ومن المعلوم من الشرع المجمع عليه عند أهل السنة أنَّ من مات على ذلك، فلا بد له من دخول الجنة،وإن جرت عليه قبل ذلك أنواع من العذاب والمحنة، وأنَّ من مات على الشرك لا يدخل الجنة ولا يناله من الله رحمة، ويخلد في النار أبد الآباد من غير انقطاع عذاب ولا تصرُّم آماد.

وقال غيره: اقتصر على نفي الاشراك لاستدعائه التوحيد بالاقتضاء واستدعائه إثبات الرِّسالة باللُّزوم، إذ من كذب رسول الله فقد كذَّب الله، ومن كذَّب الله فهو مشرك.

بيَّن المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى فيما ختم به هٰذا الباب معنى قوله ﷺ: «من مات وهو يدعو الله ندًا»، أنَّ (ابن القيم قال: الند الشبيه، يقال فلان ند فلان وهو نديده أي شبيهه)، وتقدم أن النِّد لا يكون ندًا في لسان العرب إلّا إذا جمع أمرين:

أحدهما: الشَّبه والمماثلة.

والآخر: الضِّد والمخالفة.

فإذا جمع الأمرين صار ندًا لنظيره، فإن خلا من أحدهما لم يكن صالحًا للندية.

ثم أورد نقلًا عن (القرطبي) في معنى قوله ﷺ: «من لقي الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة» أي: أن من لقي الله عَزَّوَجَلَّ ولم يجعل له شريكًا في شيءٍ فإنَّه يدخل الجنة، وإن استحق دخول النار قبلُ، فإنَّ من الموحدين من يدخل النار فيعذب فيها ثم يكون مآله إلى الجنة، فمآل الموحدين قطعًا هو الجنَّة، إمَّا بالدخول فيها ابتداءً، وإما بالمصير إليها بعد التَّطهير في النار.

ثم نقل عن (غيره) قوله: (اقتصر) يعني النَّبيّ ﷺ في قوله: «من لقي الله لا يشرك به شيئًا» (على نفي الإشراك لاستدعائه التوحيد بالاقتضاء) أي: لدلالته على التوحيد اقتضاءً بالتضمن، فإنه إذا كان لا يشرك بالله فهو موحدٌ له، فنفي الشرك يدلُّ على التوحيد، كما أن إثبات التوحيد يدلُّ على نفي الشرك، ثم قال:

(واستدعائه إثبات الرِّسالة باللزوم) أي أن من لم يشرك بالله ﷻ فهو مثبتٌ الرِّسالة لتوقُّف معرفة الشرك والتوحيد على الإيمان برسول بعثه الله ﷻ إلينا، ثم قال: (إذ من كذب رسول الله فقد كذب الله، ومن كذب الله فهو مشرك)، والمشركُ واقعةٌ في كلام المنقول عنه موقع الكافر، فإن معنى قوله: (ومن كذب الله فهو مشرك) أي كافرٌ، فإنَّ الكفر والشرك بينهما فرقٌ في الحقيقة الشَّرعية.

فالكفر شرعًا: **هو ستر الإيمان أصلِهِ أو كمالِهِ**، هٰذه زيادة للبيان وإلّا يكفي الأول، الكفر شرعًا: **هو ستر الإيمان**. فإذا قلنا: **أصلِهِ**. صار الكفر أكبرا، وإذا قلنا: **كمالِهِ**. صار الكفر الأصغر، فالحدّ: هو سترُ الإيمان. وهو نوعان:

أحدهما: ستر أصله؛ وهو الأكبر.

والآخر: ستر كماله؛ وهو الأصغر.

وأمَّا الشرك شرعًا: يقع على معنين:

أحدهما: **عامٌّ؛ وهو جعلُ شيءٍ من حقِّ الله لغيره.**

والآخر: **خاصٌّ؛ وهو جعلٌ شيءٍ من العبادة لغيره.**

وهٰذا الذي ذُكر في قول: (جعلُ شيءٍ من أفعال العباد المتقرب بها لغير الله)، هو قيدٌ لما أطلقه جماعةٌ من قولهم: إنَّ الشرك هو جعل شيءٍ من أفعال العباد لغير الله؛ لأن هٰذا الإطلاق ممتنعٌ، إذ من أفعال العباد ما لا يقع عبادةً كالأكل والشرب والنوم والسهر وغيرها، فلابد من قيد (التقرب).

ويغني عن هٰذا القيد اختصارًا قولنا: جعل شيءٍ من العبادة لغير الله. لأنها لا تقع إلّا تقربا.

*****

[٥]- باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله

أراد رَحِمَهُ اللَّهُ أنك إذا عرفت التوحيد وفضله، وخِفْت من ضده، فادع إلى التَّوحيد وانْهَ عن الشرك كما هي طريقة المنعم عليهم.

ذكر الشَّارح رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى صلة هٰذه التَّرجمة بالترجمة السَّابقة، وأنها مرتبة على ما تقدَّم، فإذا عرف العبد (التَّوحيد وفضله)، وخاف (ضدَّه) وهو الشِّرك مما سبق ذكره في التراجم المتقدمة، فإنَّه يدعو إلى التَّوحيد وينهى عن الشِّرك، (كما هي طريقة المنعم عليهم) الّذين ذكرهم الله ﷻ في قوله: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنعَمتَ عَلَيهِم غَيرِ ٱلمَغضُوبِ عَلَيهِم وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾، فذكر الله ﷻ طريقهم بما يباين مُخالفهم وهم اليهود والنصارى، واليهود والنصارى واقعون في الشرك، فالمنعم عليهم مباينون لهم فهم أهل التوحيد الداعون إليه الناهون عن الشرك.

***

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ﴾ أي قل يا محمد للناس هٰذه سبيلي أي طريقتي وسنتي، الدعوة إلى الله على بصيرة، وهٰذه طريقة أتباعه ﷺ والبصيرة: العلم والبرهان.

﴿وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ﴾[يوسف:١٠٨] أي: وأعظم الله وأجلّه وأمجده وأنزهه عن أن يكون له شريك في إلهيته وعبادته، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا. وفي قوله: ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ وجهان:

أحدهما: أن يكون عطفًا على الضمير المتصل في ﴿أَدْعُوٓاْ﴾ أي أدعو إلى الله ومن اتبعني يدعو إلى الله.

والثاني: أن يكون عطفًا على الضمير المنفصل وهو قوله: ﴿أَنَا۠﴾. قاله الشارح.

بين المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى ما انطوى من المعاني في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ﴾ الآية، بما يناسب المقام، فقال: (أي: قل يا محمد)، وهٰذه التَّركيب المستعملُ في لسان جماعة من المفسِّرين مما يستحسنُ تركه ويعبَّر عنه بقول: قل يا رسول الله. فإن الخطاب في الكتاب وقع للنبي ﷺ لكونه رسولًا أرسله الله، فالأكمل أن يقال في هٰذا ونظيره: قل يا رسول الله كذا وكذا. أفاده عبد الحميد بن باديس رَحِمَهُ اللَّهُ في رسالةٍ له مفردة في الصلاة والسلام على النبي ﷺ.

ثم كان ممَّا ذكره في ذلك قوله: (والبصيرة: العلم والبرهان)، والبصيرة فعيلة من البُصر وهو العلم، و(الباء، والصاد، والراء)، أصلٌ يدل على المشاهدة والاطلاع، فإن كان بالعين سمّي بَصرًا، وإن كان بالقلب سمّي بصيرةً، فالبصيرة منسوبةٌ إلى معرفة القلب المبنية على الحُجّة والبرهان، فهي بيِّنةٌ واضحة.

ثمّ ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى الخُلف في قوله تعالى: ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾) وأنه (وجهان:

أحدهما: أن يكون عطفًا على الضمير المتصل في ﴿أَدْعُوٓاْ﴾ أي أدعو إلى الله ومن اتبعني يدعو إلى الله.

والثَّاني: أن يكون عطفًا على الضمير المنفصل وهو قوله: ﴿أَنَا۠﴾) أي أنا على بصيرة و﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ على بصيرة، (قاله الشارح)، وأتمه الشَّارح بما يحسن إثباته، إذ قال الشارح بعد: والتحقيق أن العطف يتضمن المعنيين، فأتباعه هم أهل البصيرة الّذين يدعون إلى الله. انتهى كلامه.

وهو منقولٌ من كلام أبي عبدالله ابن القيم في «الصواعق المرسلة» حذو القذة بالقذة، فإنَّ أبا عبدالله ابن القيم عرض للخُلف المذكور في الآية في كتاب «الصَّواعق المرسلة» ثم قال: والتحقيق أن العطف

يتضمن المعنيين، فأتباعه هم أهل البصيرة والّذين يدعون إلى الله.

فيكون الرَّاجح في معنى الآية ما ذكره ابن القيم في «الصواعق المرسلة»، وتبعه الشارح وهو سليمان بن عبدالله في «تيسير العزيز الحميد»، بما بيناه من وقوع التلازم بين المعنيين، وأن الذين يدعون إلى الله هم أتباع النبي ﷺ، وأنَّ دعوة أتباعه هي دعوةٌ على بصيرة، ولابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى كلامٌ متفرِّق في تفسير هٰذه الآية بسطه بما فوق ما ذكره في «الصواعق المرسلة»، ككلامه في «مدارج السَّالكين»، وفي «مفتاح دار السَّعادة»، وفي «جِلاء الأفهام»، وآلَ به القول في كُلٍّ إلى ما رجحه في «الصَّواعق المرسلة»، فهما أمران متلازمان، فأتباع النبي ﷺ يدعون إلى الله، ودعوتُهم على بصيرة، فمن أراد أن يكون متَّبعًا النبي ﷺ فجديرٌ به أن يكون داعيًا إلى الله على بصيرة، فلا تكفي الدَّعوة بلا بصيرة، ولا البصيرة بلا دعوة، فكمال الاتباع أن تكون داعيًا إلى الله على بصيرة، فيجدرُ بطالب العلم أن يكون من نيَّته في العلم دعوة الخلق كافة إلى ما جاء به الرَّسول ﷺ على بصيرة، فهو يتعلَّمُ العلم ليدعو الناس إلى الدين الذي جاء به النَّبي ﷺ، وهو يتَّخذُ سبيلا إلى ذلك بمعرفة تفاصيل دعوته ﷺ وما كان عليه مع الخلق، فإذا كان هٰذا من همِّه أُجر عليه، فإنَّ العبد يُثاب على العمل إذا نواه، ومن المخارج الشَّرعية للفصام النكد المزعوم بين الدعوة والعلم، أن يعلم طالب العلم أنه حال تزوُّده بالعلم ينوي أن يبلغه إلى الناس، ونيَّته ذلك عملٌ يثاب عليه بالأجر، فمن طلب العلم ينبغي أن يكون من نيَّته فيه الْتماسه لنفع الناس بهدايتهم إلى الخير في مصالح الدِّين والدُّنيا، فيتحقق فيه كونه داعيًا إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالنية، حتى إذا ارتقى إلى هداية الخلق بحسب ما انتهت إليه قواه، فإنَّه يبذلُ وَسْعَه في هداية الناس ودلالتهم على الخير.

وإذا دعا العبدُ بغير بصيرةٍ وقع في الضَّلال، ومن الخلق من يكثر في كلامه الدعوة إلى الدعوة، لكنه لا يقرن ذلك بأن تكون هٰذه الدعوة هي دعوة إلى الله على بصيرة، فتستنزفُ قُدرٌ وقوى وأموال في دعوة إلى الله لكنها على غير بصيرة، فيقع الناس في الضلال، ولا يراد من العلم إيقافك على البصيرة فيما تدعو فقط، بل يوقفك على البصيرة فيما تدعو وكيف تدعو؟! فليس الشَّأن أن تدعو إلى التوحيد أو إلى الصلاة أو إلى الزَّكاة أو إلى الصِّيام بل الشأنُ أيضًا معرفة الطريق الذي تدعو به، لئلا تقع في دعوة الخلق إلى الحقِّ بغير حقّ، وهٰذا ظاهرٌ في الناس اليوم، فإن من الناس من يدعو الخلق إلى الحقّ، لكن بغير طريقةٍ شرعية، فيقعون في البدع، وإنَّما يُحرز العبد نفسه ودينه إذا وعى العلم فعرف بالعلم إلى ماذا يدعو وكيف يدعو؟!

ومما يُعينه على ذلك صحبة العلماء الرَّاسخين، فإن العالم الرَّاسخ تطلع من أحواله على كيفية دعوة الناس، فتعرفُ بِقالِهِ وحالِهِ ما يدعو به، فإنَّ من تمكَّن من العلم أدرك الحال التي تصلح لدعوة هٰذا أو دعوة ذاك، فيأمرُ هٰذا بما يصلح له ويأمر ذاك بما يصلح له، وينهى هٰذا عما يصلح له وينهى ذاك عما يصلح له، لا بحسب ما يدعو إليه الهوى أو الرأي، وإنما بحسب ما تدعو إليه الشَّريعة، فتتمكَّن بهٰذه الصُّحبة المعرفةُ المتينة في دعوة الناس وإصلاحهم.

ومن مُثُلِ ذلك أن سائلًا ألقى بين يدي شيخنا ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى سؤالًا قال فيه: لا يخفى على سماحتكم ما يُوجد في الجنادرية من الغناء؟

فقطع عليه رَحِمَهُ ٱللَّهُ السُّؤال وقال: الغناء منكر في الجنادرية وفي غير الجنادرية. لئلا تتعلق النفوس بإنكاره بحسب أهوائها في محلٍّ واحد، هو المحل المذكور في سؤال السَّائل الذي ربما كان له غرضٌ في سؤاله، فخصّه بالموضع المذكور، والعالم الراسخ يبينُ حكمه في المحل المذكور وغيره، وهكذا الرسوخ، فإن الإنسان لا يُستجرُّ إلى حصر أحكام الشرع في بابٍ واحد دون بابٍ واحد، لأن هٰذا علامة **الهوى**، وأما علامة **الهُدى** فهو أن يكون الحكم واحدًا.

فمثلًا: كما يحرمُ الاختلاط مع النساء على المنافقين، يحرم الاختلاط على النساء مع المتشرعين، فكما أنه يحرم على هٰذا وذاك من أهل الشهوات اختلاطهم بالنساء، يحرم على هٰذا وذاك من أهل الشبهات من المنتسبين للشريعة اختلاطهم بالنساء، فالحكم الشرعي لا يتغير، وإنما يتغير إذا كان موجِبه الهوى، وأما الذي يلتزم الهدى فهو يرى أن دعوة هٰذا وذاك إلى الحكم الشرعي واجبة، فكما يبذل النصيحة إلى هٰذا بإنكار الاختلاط عليه يبذل النصيحة إلى ذاك بالاختلاط عليه.

وعلى هٰذا فقس، وهٰذه علامة الراسخين في العلم في دعوتهم، فهم يرون الخلق مع الحق، ولا يرون الحقَّ مع الخلق، بل يجعلون الحق حاكمًا على الناس كائنًا من كان من صغيرٍ أو كبير، فبذلك تصح دعوتهم وتستقيم أمورهم.

***

قوله: (لما بعث معاذًا إلى اليمن)، قال ابن حجر كان بعث معاذ إلى اليمن سنة عشر قبل حجِّ النبي ﷺ. انتهى.

قوله: «من أهل الكتاب»، أي اليهود والنصارى لأنهم كانوا فيه أكثر وأغلب من مشركي العرب.

قوله: وفي رواية «إلى أن يوحدوا الله»، أشار المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ بإيراد هٰذه الرواية إلى التنبيه على معنى لا إلٰه إلا الله، إذ معناها توحيد الله بالعبادة.

قوله: «خمس صلوات» فيه دليل على أنَّ الوتر ليس بواجب، لأن هٰذا كان آخر الأمر.

قوله: «كرائم» جمع كريمة، أي نفسية.

قوله: «اتَّق دعوة المظلوم» أي: احذرها، واجعل بينك وبينها وقاية.

قوله: «فإنه ليس بينها وبين الله حجاب» أي: ترفع إلى الله. وروى أحمد عن أبي هريرة مرفوعًا: «دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجرًا ففجوره على نفسه» قال الحافظ: إسناده حسن.

ثم اعلم أنه لم يذكر الصيام والحج في هٰذا الحديث ونحوه مع أنه متأخر فأشكل ذلك على كثير من العلماء. قال الشيخ تقي الدين: أجاب بعضهم بأن بعض الرواة اختصره، وليس كذلك لأنه طعنٌ في الرواة، ومثل هٰذا لا يقع في حديثين؛ فأمَّا الواحد فربما وقع ذلك فيه كحديث عبد القيس حيث ذكر بعضهم الصيام وبعضهم لم يذكره؛ ولكن عن هٰذا جوابان:

أحدهما: أن هٰذا بحسب نزول الفرائض.

الثَّاني: أنه كان يذكر في كل مقام ما يناسبه فيذكر تارة الفرائض التي يقاتل عليها كالصلاة والزكاة؛ وتارة يذكر الصلاة والصيام لمن ليس عليه زكاة، وإذا ذكر الصلاة والزكاة والصيام فإما أن يكون قبل فرض الحج كما في حديث عبد القيس ونحوه، وإما أن يكون المخاطب لا حجّ عليه.

وأمَّا الصَّلاة والزَّكاة فلهما شأن ليس لسائر الفرائض، ولهٰذا ذكر الله في كتابه القتال عليهم لأنهما عبادتان ظاهرتان في قوله: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾ [التوبة:١٨] بخلاف الصوم فإنه أمر باطن؛ وهو ﷺ يذكر في الإعلام الأعمال التي يقاتَل عليها النَّاس ويصيرون مسلمين بفعلها كما في آية براءة فإنها نزلت بعد فرض الصِّيام باتفاق الناس.

وكذلك لما بعث معاذًا إلى اليمن لم يذكر في حديثه الصيام، لأنه تبع وهو باطن؛ ولا ذكر الحج، لأن

وجوبه خاص، وليس بعام، ولا يجب إلا مرة واحدة في العمر. اهـ ملخصًا ببعض تصرُّف.

وفي الحديث: من الفوائد قبول خبر الواحد ووجوب العمل به، وأنَّ الكفار يدعون إلى التوحيد قبل الفرائض وأنَّ التوحيد أفرض الفرائض؛ وأنَّه يحرم على الساعي أخذ كرائم الأموال بل الوسط، وإن الزكاة لا تدفع إلى كافر؛ وتحريم الظُّلم، وأنه ينبغي للإمام أن يعظ وُلاتَه.

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى في هٰذه الجملة بيان معاني حديث (ابن عباس) في (بعْثِ معاذ إلى اليمن)، فكان مما ذكره فيه (قوله: وفي رواية «إلى أن يوحِّدوا الله») فقال: (أشار المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ بإيراد هٰذه الرواية إلى التنبيه على معنى لا إلٰه إلا الله، إذ معناها توحيد الله بالعبادة)، فذِكر هٰذه الرواية تفسيرٌ للرواية السابقة عليها، في قوله: (شهادة أن لا إلٰه إلا الله)، ففسر التوحيد بأنه شهادة أن لا إلٰه إلا الله، وإذا وقع في حديثٍ وفي رواية فإنه يدلُّ أن المذكور قطعة من الحديث نفسه في بعض طرقه، لا أنه حديثٌ مستقلٌّ بأصله، فالحديث المستقل بأصله لا يقال فيه: وفي رواية. فمثلًا: للمتحدِّث أن يقول: عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنَّ النبي ﷺ قال: «من أحدث في أمرنا هٰذا ما ليس منه فهو ردٌّ»، وفي رواية: «من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو ردّ». وليس له أن يقول: عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنَّ النبي ﷺ قال: «من أحدث في أمرنا هٰذا ما ليس منه فهو رد»، وفي رواية: «وكلُّ محدثةٍ بدعة». فإن الجملة الثانية هي قطعة من حديثٍ مستقل بأصله، وهٰذا من قواعد التخريج التي أشار إليها العلامة سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في موضعٍ من كتاب «تيسير العزيز الحميد».

ثم بيّن رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أن قول النبي ﷺ: («خمس صلوات» فيه دليل على أن الوتر ليس بواجب)، خلافًا لأبي حنيفة، (لأن هٰذا كان آخر الأمر) منه ﷺ، وذكرتُ لكم فيما سلف أن من قديم القواعد الأصولية قول الزهري: إنما يؤخذ من أمر رسول الله ﷺ بالآخر فالآخر. رواه مسلم في «صحيحه».

ثم ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى حديثًا في التَّخويف من دعوة المظلوم وإن كان فاجرًا، وهو (حديث أبي هريرة مرفوعًا: «دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجرًا...») الحديث. (وقال الحافظ) يعني ابن حجر: (إسناده حسن)، وحسَّنه أيضًا المنذري في «الترغيب والترهيب»، وليس الأمر كذلك فإنه من رواية أبي معشرٍ -نجيح السِّندي-، عن سعيد المقبُري، عن أبي هريرة. وأبو معشر ضعيف الحديث. وتفرد بهٰذا الحديث عن سعيد، وهٰذا علامة المنكر، فإنَّ علامة المنكر في حديث الرجل أن يعمد إلى رجلٍ كثير الحديث والأصحاب فيأتي عنه بما ليس عندهم، ذكره مسلمٌ في «مقدمة صحيحه». ورُوِيَ في معناه حديثٌ عن

أنس بن مالك عند أحمد أيضا ولا يصحّ، ولا يقوي أحدهما الآخر لبعد احتمال ذلك، فالرواية في هٰذا الباب في ذكر قيد الفجور أو الكفر كما في حديث أنس لا تثبت، وإنما يثبت استجابة دعوة المظلوم ففي حديث (عدي بن حاتم)[1] في «الصحيحين» قوله ﷺ: «واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب».

ثم ذكر المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى جوابًا عما يشكل من ذكر الأحاديث التي فيها ذكر بعض فرائض الإسلام دون بعض، فأورد كلامًا نافعًا عن أبي العبَّاس ابن تيمية أن هٰذا بحسب ما يقتضيه المقام، فكان مما ذكره قوله: (وكذلك لما بعث معاذًا إلى اليمن لم يذكر في حديثه الصيام، لأنه تبع وهو باطن) أي أمرٌ باطن ليس ظاهرًا بخلاف الصلاة والزكاة فإنها ظاهرة بينة، فإنَّ الصوم سرٌّ بين العبد وربه؛ (ولا ذكر الحج، لأن وجوبه خاص) لمن يستطيعه، (وليس بعام، ولا يجب إلا مرة واحدة في العمر) فلأجل هذين الأمرين لم يذكر النبي ﷺ ذَيْنِكَ العملين الصِّيام والحجّ.

ثم أتبعه المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى بذكر جملة من الفوائد المستنبطة من الحديث، فكان ممَّا قاله: (وأنَّه يحرم على السَّاعي) أي الذي يبعثه الإمام في جمع الزَّكاة.

***

(١) لعل شيخنا حفظه الله أراد حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

قوله: «عن سهل بن سعد» قال شيخ الإسلام: هٰذا الحديث أصح ما روي لعلي ﷺ من الفضائل.

قوله: «يحب الله ورسوله» قال الشيخ تقي الدين: ليس هٰذا الوصف مختصًّا بعلي، فإن الله ورسوله يحب كل مؤمن تقي، فإن قيل: إذا كان هٰذا ليس من خصائص علي فلمَ تمنَّى بعض الصحابة أن يكون له ذلك؟

أجاب شيخ الإسلام: بأنه إذا شهد النبي ﷺ لمعين بشهادة أو دعا له بدعاء أحب كثير من الناس أن يكون له مثل تلك الشهادة، ومثل ذلك الدعاء وإن كان النبي ﷺ يشهد بذلك لخلق كثير ويدعو لخلق كثير، وكان تعيينه لذلك المعين من أعظم فضائله ومناقبه. انتهى.

قوله: «هو يشتكي عينيه» أي من الرمد كما في «صحيح مسلم»: «فأتي به أرمد» قوله: «فأرسلوا إليه» بقطع الهمزة أمرهم أن يُرسلوا إليه.

قوله: «بصق» أي تفل.

قوله: «فَبَرَأَ» بفتح الراء والهمزة بوزن ضرب، ويجوز الكسر بوزن عَلِمَ أي عوفي في الحال. وعند الطبراني عن علي: فما رمِدت ولا صُدِعْت منذ دفع إليّ رسول الله ﷺ الراية.

قوله: «انفُذ» بضم الفاء و«رِسْلك» بكسر الراء وسكون السِّين المهملة أي امض لوجهك على رفقك ولينك من غير عجَلة، و«ساحتهم» ما حول أرضهم.

قوله: «ثم ادعهم إلى الإسلام» أي الذي هو معنى شهادة أن لا إلٰه إلا الله. ومن هٰذا الوجه طابق الحديث الترجمة، وفيه أنَّ الدَّعوة إلى شهادة أن لا إلٰه إلا الله المراد بها الدعوة إلى الإخلاص فيه وترك الشرك وإلا فاليهود يقولونها، ولم يفرق النبي ﷺ في الدعوة إليها بينهم وبين من لا يقولها من مشركي العرب.

قوله: «وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه» أي في الإسلام كالصلاة والزكاة وغيرهما فإنْ أجابوا إلى ذلك فقد أجابوا إلى الإسلام، وإن امتنعوا عن شيء من ذلك فالقتال باقٍ بحاله، فتبيَّن أنَّ النطق بالشهادتين دليل على العصمة لا أنه عصمة أو يقال هو العصمة لكن بشرط العمل.

قوله: «فوالله لأن يهدي الله» بفتح اللَّام والهمزة.

و«حُمْر» بضم الحاء المهملة وسكون الميم «والنَعَم» بفتح النون والعين المهملة، أي: هداية رجل على يديك خير لك من أن يكون لك الإبلُ الحُمْر جميعها، وهي أنفس أموال العرب وكانوا يضربون بها المثل.

ذكر المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى في هٰذه الجملة طرفًا من المعاني المذكورة في حديث (سهل بن سعد) في بعث عليٍّ رضي الله عنه إلى خيبر، فكان ممَّا ذكره ما نقله عن أبي العباس ابن تيمية في كتابه «منهاج السنة» في قوله: (ليس هٰذا الوصف مختصًّا بعلي، فإنَّ الله ورسوله يحب كل مؤمن تقي)، فمحبَّةُ المؤمنين الأتقياء ثابتةٌ من الله ورسوله ﷺ، كقوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة:٥٤]، فمن كان مؤمنًا تقيًّا فإنَّ الله يحبه، وإن رسول الله ﷺ يحبُّه، وإنما كانت الخصيصة المذكورة لعليٍّ هو الشَّهادة له مُعينًا، فإنَّ هٰذا الحكم ثابتٌ إجمالًا للمؤمنين الأتقياء، وأمَّا أفرادهم فإن الحُكم بثبوته لواحدٍ منهم يفتقر إلى دليلٍ من الوحي، وهو الذي تحقق لعليٍّ رضي الله عنه فشهد له النَّبيُّ ﷺ أنه يحب الله ورسوله، وأن الله ورسوله يحبان عليًّا، فلأجل ما فيه من التَّعيين تشوَّف الصَّحابة متطلعين إلى هٰذه المرتبة.

وقوله فيه: («فأرسلوا إليه») ذكر المصنِّف أنه (بقطع الهمزة) سواءً كان ذلك بفتح السين (فأرسَلوا) أو بكسرها (فأرسِلوا إليه)، والأول هو المشهور، (فأرسَلوا إليه) أي عن أمر النبي ﷺ.

ثم ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى ما رواه (وعند الطبراني عن علي رضي الله عنه) أنه قال: (فما رَمِدْتُ) أي أصابني الرَّمَد، وهي العلة التي كون في العين، (ولا صُدِعْتُ) بألمٍ في رأسي (منذ دفع إليّ رسول الله ﷺ الرّاية)، وإسناده حسن، وهو عند من هو أقدم منه كأبي داود الطيالسي.

ثم ذكر المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى في قوله ﷺ: («ثم ادعهم إلى الإسلام» أي الذي هو معنى شهادة أن لا إله إلا الله)؛ لأن حقيقة الإسلام هو إسلام الوجه لله، وإسلام الوجه لله يكون بالتَّوحيد. (ومن هٰذا الوجه طابق الحديث الترجمة).

ثم قال: (وفيه أن الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله المراد بها الدعوة إلى الإخلاص فيها وترك الشرك وإلا فاليهود يقولونها، ولم يفرق النبي ﷺ في الدعوة إليها بينهم وبين من لا يقولها من مشركي العرب)، فاليهود يقولون لا إلٰه إلا الله، لكنهم لا يخلصون توحيدهم، وهم يقولون عزير ابن الله؛ ويتخذون أحبارهم ورهبانهم أولياء من دون الله، فأمروا بلا إلٰه إلا الله للتنبيه على وجوب الإخلاص فيها.

ثم ذكر المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (أنَّ النُّطق بالشهادتين دليل على العصمة لا أنه عصمة أو يقال هو العصمة لكن بشرط العمل) يعني العمل اللازم لها، وتحقيق المقام أن يقال: العصمة نوعان:

أحدهما: عصمة الحال؛ وتثبت بالنطق بالشهادتين.

والآخر: عصمة المآل؛ وتثبت بالتزام ما تتضمَّنه الشَّهادتان من العمل.

فإذا قال العبد حال إسلامه: لا إلٰه إلا الله. ثبتت له عصمة الحال، فإن التزم بما يستقبل ما تتضمنه الشهادتان من العمل ثبتت له عصمة المآل، فإنْ قال: لا إلٰه إلا الله. ولم يأتِ بما تتضمَّنه الشهادتان من العمل فإنها لا تثبت له عصمة المآل؛ بل يرجع غير معصوم الدَّم والمال، فلا تثبت عصمة العبد الكاملة إلا بالتزام العمل الذي تتضمَّنه الشَّهادتان.

ثم ختم المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى ببيان معنى قوله ﷺ: «فوالله لأن يهدي الله بك رجلًا واحدًا خير لك من حُمْر النَعَم» مبيِّنًا أن الحُمْر جمع أحمر وهي الإبل الحمراء، فالنَّعَم هي الإبل، قال: (وهي أنفس أموال العرب وكانوا يضربون بها المثل)، وهي الإبل الحُمْر،، هل هي من أنفس المال أَمْ لا؟! هٰذه من ضنائن الأبحاث، ودائمًا أقول لكم أن معرفة العهد النبوي تعين على فهم النصوص؛ لأنك إذا أتيت الناس اليوم قلت لهم الإبل الحمراء يعدونها في أي مرتبة؟

[الجواب] في المرتبة الثَّالثة، فإذًا يكون هٰذا الحديث باعتبار أهل الحجاز، فإن الحجاز لا تكاد توجد فيه إلّا الإبل الحُمْر، فهي أنفس الأموال في البلاد الحجازية، وأما في غيرها فإن هناك من الإبل ما يفوقها عند أهلها.

وهٰذا آخر بيان هٰذه الجملة من الكتاب، [وبالله التوفيق].